جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم التشريعات الإجتماعية

الحـــرية النقـابيـــة
في القانـــون المقارن

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في القانون

مقدمة من الباحث/
أحمد فهمي عبدالوهاب مجاهد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

١ـ الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن البرعي
رئيس قسم التشريعات الإجتماعية- بكلية الحقوق- جامعة القاهرة
"وزير التضامن الإجتماعي" (مشرفا ورئيسا)

٢ـ الأستاذ الدكتور/ محمد أحمد اسماعيل
أستاذ التشريعات الإجتماعية- بكلية الحقوق- جامعة بني سويف.
(عضوا)

٣ـ الأستاذ الدكتور/ رمضان عبدالله صابر
أستاذ التشريعات الإجتماعية المساعد- بكلية الحقوق- جامعة بني سويف.
(عضوا)

٢٠١٣

جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم التشريعات الإجتماعية

الحرية النقابية
في القانون المقارن

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في القانون

مقدمة من الباحث/
أحمد فهمي عبدالوهاب مجاهد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

١ـ الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن البرعي
رئيس قسم التشريعات الإجتماعية- بكلية الحقوق- جامعة القاهرة
"وزير التضامن الإجتماعي" (مشرفا ورئيسا)

٢ـ الأستاذ الدكتور/ محمد أحمد اسماعيل
أستاذ التشريعات الإجتماعية- بكلية الحقوق- جامعة بني سويف.
(عضوا)

٣ـ الأستاذ الدكتور/ رمضان عبدالله صابر
أستاذ التشريعات الإجتماعية المساعد- بكلية الحقوق- جامعة بني سويف.
(عضوا)

٢٠١٣

شكر وتقدير:

الحمد لله رب العالمين، حمداً طيباً طاهراً مباركاً فيه، الحمد لله على فضله العظيم، الحمد الله الذي بفضله تتم الصالحات، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين.

أما بعد:

أشكر الله العلي القدير، الذي يسر لي، ومنحني شرف أن يكون المشرف على هذه الرسالة، عالماً جليلاً، وفقيهاً متفقهاً، هو الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن البرعي، الذي يحمل أخلاق العلماء -ورثة الأنبياء- وأتقدم لسيادته بجزيل الشكر والتقدير والعرفان، على تفضله بالموافقة على الإشراف على هذه الرسالة، وعلى ما منحني من علمه الغزير، ووقته الثمين، وتوجيهاته البناءة، وملاحظاته الصائبة، التي كان لها عظيم الأثر في إتمام هذه الرسالة. وليس بوسعي سوى أن أدعو الله العلي القدير، أن يرعاه ويمنحه الصحة والعافية ودوام العطاء.

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان للأستاذ الدكتور/ محمد أحمد اسماعيل، على تفضله بالموافقة على المشاركة في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة، وعلى جهده الكبير معي بالتوجيه والإرشاد والعون، فقد كان نعم المرشد والموجه، أثناء إعداد هذه الرسالة، فجزاه الله عني خيراً، ومنحه الصحة، وأطال في عمره.

كما أتقدم بفيض من التقدير والإعزاز والعرفان للأستاذ الدكتور/ رمضان عبدالله صابر، على تفضله بالموافقة على المشاركة في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، وعلى ما بذله معي من جهد أثناء إعداد هذه الرسالة.

إهداء

أهدي هذه الرسالة إلى شعب مصر العظيم، الذي أشعل ثورة ٢٥ يناير، وإلى الملايين ممن كسروا حاجز الخوف، وتحدوا القهر والذل والطغيان والإستبداد، واضعين نهاية للظلم، والجور وكبت الحريات، معلنين عن سخطهم من النظام الباند الذي تعمد إذلال وإهانة الشرفاء، مهدراً كرامة جميع المصريين، ومبخساً لحقوقهم السياسية والإقتصادية والإجتماعية، ليعلن هذا الشعب العظيم عن أصالته ومعدنه الأصيل، وعدم رضوخه للظلم أبدا، وليطوي صفحة سوداء من الطغيان والإستبداد وإحتكار السلطة وتوريثها، وموذناً ببداية جديدة وعهد جديد، يكفل فيه الحريات والعدالة الإجتماعية والديمقراطية، وتصان فيه كرامة جميع المصريين.

مقدمة:

الحرية النقابية، هي صورة من صور ممارسة حق التجمع أو الاجتماع، وحق التجمع هو من الحقوق المعترف بها دوليا، وأقرته جميع الدول المتمدينة، ونصت عليه جميع مواثيق حقوق الإنسان، ولكن نظراً لأهمية ممارسة حق التجمع المهني العمالي؛ فقد نص عليه منفرداً بإعتباره حق مستقل نظراً لأهميته العظيمة، وأنه الصورة المثلى والعملية، لتجسيد ممارسة حق التجمع، ولم يكن أمر الإعتراف بهذا الحق المستقل للعمال بالسهل أو الهين، بل كان الإعتراف بهذه الحرية عبر كفاح طويل سالت في سبيله الدماء، واصطلح على تسمية حق التجمع العمالي المهني من أجل الدفاع عن حقوق العمال بـ"الحرية النقابية".

الحرية النقابية، هي الحرية التي جاهد من أجلها أبطال من الحركات العمالية، عبر كفاح طويل من أجل الاعتراف بها وترسيخها، وفق مبادئ عامة تمثل أركان جوهرية للحرية النقابية، وقد توج هذا النضال العمالي الطويل بالإعتراف بالحرية النقابية، كحق من الحقوق الأساسية في العمل، وكحق طبيعي ومشترك للإنسانية، وكحق من حقوق الإنسان، لا يجوز إنكاره أو إهداره أو الحد منه أو إنتقاصه. وأصبحت الحرية النقابية نظرية ثابتة الأركان والعناصر والمبادئ، ولها من الضمانات ووسائل الحماية ما يكفل بقائها عزيزة وأبية مرفوعة الرأس، وحصن يلجأ إليه العمال والنقابات لتوجية مطالبهم، والخضوع لها، وهم في عزة وكرامة، وبدون تسول أو إنحطاط، وإزاء الجهد والنضال الكبير الذي خاضه أبطال من النقابيين؛ توج بالإعترف بها من قبل جميع دول العالم المتمدين، وتناولتها كثير من المواثيق الأساسية بالإعتراف، ومن ذلك الإعلان العالمي للحقوق الإنسان سنة (١٩٤٨)، والعهدين الدولين (١٩٦٦)، ونصت عليها اتفاقيتين خاصتين بالحرية النقابية هما الاتفاقية رقم (٨٧) لسنة (١٩٤٨)، والاتفاقية (٩٨) لسنة (١٩٤٩)،

ثم صدر عن منظمة العمل الدولية -وهي المنظمة المتخصصة في مجال العمل- إعلان المبادئ الأساسية في العمل، متضمناً الحرية النقابية كحق من الحقوق الأساسية في العمل، (أي أصبحت الحرية النقابية ذات درعاً وسيف في أيدي النقابات)، لتجسيد المعنى الحقيقى والأثر الفعال لممارسة حق التجمع.

يعتبر مبدأ الحرية النقابية le principe de la liberté syndicale من المبادىء الأساسية في القانون المعاصر، ومن الدعائم الرئيسية التى ينبغى أن يقوم عليها التنظيم القانونى للمنظمات النقابية.

ولمبدأ الحرية النقابية جانبان، جانب فردى وآخر جماعى:

الجانب الفردي: فيعنى حرية العامل فى الانضمام إلى المنظمة النقابية التي يختارها، وحريته فى عدم الانضمام إليها أو الانسحاب منها.

أما الجانب الجماعي: فيعني حرية جميع العمال دون تمييز فى تكوين المنظمات النقابية دون إذن سابق، وحق المنظمة النقابية في أن تُدار وتعمل وتنقضى بحرية كاملة، ودون تدخل سواء من الدولة، أو من أصحاب الأعمال، أو من الجماعات الأخرى.

ومن ثم فإن مبدأ الحرية النقابية -بجوانبه المختلفة- يحكم المنظمات النقابية، منذ أن تكون فكرة فى ذهن مؤسسيها، يحدوهم الأمل فى أن تصبح حقيقة واقعة، مروراً بحياة المنظمات النقابية بجميع مظاهرها وجزئياتها، وحتى انتهاء حياتها بحلها، فهو مبدأ شامل يهدف إلى تحسين أوضاع العمال، وضمان الاستقرار والسلام الاجتماعى.

وقد حظى مبدأ الحرية النقابية باهتمام كبير على المستوى الدولى، وعلى مستوى التشريعات الداخلية على حد سواء.

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٤
الباب الأول: أهمية الحرية النقابية	١١
الفصل الأول: التعريف بالحرية النقابية	١٥
المبحث الأول: مصادر الحرية النقابية	١٥
المبحث الثاني: مفهوم الحرية النقابية	٢٩
تعريف الحرية النقابية وتمييزها عن غيرها	٣٣
المبحث الثالث: خصائص الحرية النقابية	٤٦
موقف المحكمة الدستورية العليا من الديمقراطية النقابية	٥٧
المبحث الرابع: أهداف الحرية النقابية	٥٨
المطلب الأول: تدعيم وترسيخ مبدأ عدم المساس بالحق في العمل	٦١
المطلب الثاني: الحصول على الأجر العادل	٦٤
إنعكاسات العولمة على مجال الأجور	٦٥
موقف القضاء من إشكالية وضع حد أدنى لاجور العمال	٦٥
المطلب الثالث: الحق في الدفاع عن العمالة الوطنية	٦٧
المطلب الرابع : إشكالية التمييز بين الأنشطة المهنية والأنشطة السياسية	٧١
الفرع الأول: موقف الفقه والقضاء من ممارسة النقابات للعمل السياسي	٧١
الفرع الثاني: ممارسة النقابات للعمل السياسي في القانون المقارن	٨٠
الفصل الثاني: تاريخ الحرية النقابية ومراحل تطورها	٩٠
المبحث الأول: التطور التاريخي للحرية النقابية	٩٠
المبحث الثاني: تطور الحرية النقابية في مصر	٩٣
المطلب الأول: أول قانون نقابي لمحاربة الحرية النقابية	٩٤
المطلب الثاني: القانون النقابي الثاني (الإعتراف الجزئي بالحرية النقابية)	٩٥
المطلب الثالث: الحرية النقابية بعد ثورة عام ١٩٥٢	٩٧
الفرع الأول: القانون النقابي الثالث المرسوم بقانون رقم ٣١٩ لسنة ١٩٥٢	٩٧
الفرع الثاني: القانون النقابي الرابع (قانون العمل الموحد رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩)	٩٨
إشكالية التصنيف النقابي	٩٨
موقف القضاء المصري من إشكالية التصنيف النقابي	٩٩
إشكالية تنظيم العلاقة بين المستويات النقابية الثلاثة	١٠٠
موقف القضاء من إشكالية تنظيم العلاقة بين المستويات النقابية الثلاثة	١٠٠
الفرع الثالث: القانون النقابي الخامس رقم ٦٢ لسنة ١٩٦٤	١٠٢
الفرع الرابع: القانون النقابي السادس رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦	١٠٣
المحكمة الدستورية العليا تقرر، بدستورية مواد المساءلة التأديبية	١٠٧
المحكمة الدستورية العليا تقرر بدستورية المادة (٣٠/د) من قانون النقابات، رغم إعتدائها على اختصاصات اللجنة النقابية	١٠٨
موقف القضاء من "مبدأ الإستقلال النقابي"	١١٦
المطلب الرابع: تأثير ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ على الحرية النقابية	١٢١
آثار مشروع قانون الحريات النقابية "مشروع البرعي"	١٢٣
واقع التعددية النقابية بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١	١٢٤
مأزق الحرية النقابية بعد ثورة ٢٥ يناير	١٢٤
تقييم مشروع قانون النقابات العمالية ٢٠١٢	١٣١

موقف القضاء من الوحدة النقابية..... ١٣٩
موقف القضاء من إنشاء النقابات المستقلة..... ١٤٤
المطلب الخامس: أسباب ضعف النقابة المصرية مقارنة بضعف النقابة في فرنسا..... ١٥٨
الباب الثاني: الإعتراف بالحرية النقابية وحمايتها ١٦٢
الفصل الأول: شكل وصور الاعتراف بالحرية النقابية..... ١٦٢
المبحث الأول: الإعتراف الدستوري..... ١٦٢
المبحث الثاني: الإعتراف بالتصديق على إتفاقيات الحرية النقابية ١٦٣
المطلب الأول: حقوق الإنسان الأساسية في العمل..... ١٦٦
المطلب الثاني: القيمة القانونية للتصديق على المعاهدات الدولية..... ١٦٧
الفرع الأول: موقف النظم القانونية الوطنية من المعاهدات الدولية..... ١٦٧
الفرع الثاني: موقف الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية التي لم تصدق على إتفاقية الحرية النقابية والحقوق الأساسية في العمل..... ١٧٠
الفصل الثاني: مضمون الإعتراف بالحرية النقابية..... ١٧٠
المبحث الأول: إباحة حق التكوين النقابي دون استثناءات أو قيود ١٧٠
حق تكوين النقابات في فرنسا..... ١٧١
المطلب الأول: صور القيود على ممارسة الحرية النقابية..... ١٧١
المطلب الثاني: موقف الدول العربية من ممارسة العمال لحق التكوين والتجمع النقابي. ١٨٥
الفرع الأول : موقف الدول العربية من التصديق على إتفاقيات الحرية النقابية..... ١٨٥
الفرع الثاني: قيود حق التكوين النقابي في الدول العربية ١٨٨
المبحث الثاني: اكتساب الشخصية القانونية ٢٠٠
المطلب الأول: اشتراط القوانين إتباع شكليات لإكتساب الشخصية القانونية..... ٢٠٠
المطلب الثاني: صور الشكليات الواجبة لإكتساب الشخصية القانونية ٢٠١
المطلب الثالث: آثار الإعتراف بالشخصية القانونية للنقابية ٢٠٦
المطلب الرابع: اكتساب النقابة للشخصية الإعتبارية في الدول العربية..... ٢١٠
المبحث الثالث: الحماية من الايقاف والحل ٢١١
المطلب الأول: الحل عن طريق السلطة النقابية الشرعية..... ٢١٢
المطلب الثاني: الحل القضائي ٢١٣
الحل القضائي للنقابة في فرنسا ٢١٣
الحل النقابة في شيلي..... ٢١٧
الحل القضائي للنقابة في مصر ٢١٨
المطلب الثالث: الحل بقوة القانون..... ٢١٩
المطلب الرابع: حل النقابة في التشريعات العربية..... ٢٢٠
الفرع الأول: التشريعات العربية التي تقرر حل مجلس الإدراة ٢٢٠
الفرع الثاني: التشريعات العربية التي تقرر حل المنظمة النقابية نفسها ٢٢١
المبحث الرابع: الحق في الإستقلال ٢٢٣
المطلب الأول: الحق في وضع الدساتير ٢٢٣
الفرع الأول: السلطات النقابية..... ٢٢٤
اشكاليات السلطة النقابية في وضع دساتيرها..... ٢٢٥
موقف الفقه الإنجليزي من إشكاليات وضع الدساتير النقابية ٢٢٥
الفرع الثاني: القيود على ممارسة الحق في وضع اللوائح الأساسية..... ٢٣٠
الفرع الثالث: الحق في وضع الدستور النقابي في الدول العربية..... ٢٣١
المطلب الثاني: الحق في الإنتخاب وإختيار القيادات ٢٣٣
موقف القضاء المصري من تدخل الجهة الإدارية في تنظيم العملية الإنتخابية..... ٢٣٤

موقف المحكمة الدستورية العليا، من القيود الإدارية على العملية الإنتخابية. ٢٣٦
الفرع الأول: عدم التدخل في العملية الإنتخابية ٢٣٧
موقف محكمة القضاء الإداري من إشكالية الإشراف القضائي ٢٣٨
موقف المحكمة الإدارية العليا، من إشكالية الإشراف القضائي ٢٣٩
موقف المحكمة الدستورية العليا، من إشكالية الإشراف القضائي ٢٣٩
موقف القضاء من قرارات الجهة الإدارية، باستبعاد المرشحين في إنتخابات النقابات العمالية، بالمخالفة لمبادئ الحرية النقابية ٢٤١
الفرع الثاني: قيود ممارسة حق الإنتخاب ٢٤٣
الفرع الثالث: حرية إختيار القيادات في التشريعات العربية ٢٤٧
المطلب الثالث: عدم فرض الرقابة أو الوصاية على الشأن النقابي. ٢٤٨
الإستقلال النقابي في بريطانيا ٢٤٨
المطلب الرابع: احترام الحريات المدنية ٢٥٤
موقف القضاء من استخدام الموظف النقابي لحقه في حرية الرأي والتعبير ٢٥٦
المحكمة الإدارية العليا، تحدد نطاق المشروعية، لممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير عنه ٢٥٦
المبحث الخامس: الإعتراف بحق تكوين اتحادات والإنضمام إليها ٢٦٠
المطلب الأول: حق تكوين الاتحادات الوطنية ٢٦٠
المطلب الثاني: حق الإنضمام إلى الإتحادات الدولية ٢٦٤
المبحث السادس: حماية حق الإنضمام ٢٦٨
المطلب الأول: النظام القانوني لحماية حق الإنضمام ٢٦٨
الحق في عدم الإنضمام وبند المحل المغلق. ٢٦٩
المطلب الثاني: حماية حرية الانضمام في التشريع المقارن ٢٧١
المطلب الثالث: حرية الإنضمام في التشريعات العربية ٢٧٢
المطلب الرابع: قيود حرية الإنضمام ٢٧٤
المبحث السابع: حماية القيادات النقابية ٢٨٥
المطلب الأول: تقديم التسهيلات اللازمة لمزاولة النشاط النقابي ٢٨٦
التسهيلات التي تقدم للنقابات في فرنسا ٢٨٦
الفرع الأول: حق الدخول إلى أماكن العمل لأغراض نقابية ٢٨٩
الفرع الثاني: حق التفرغ لتسهيل مزاولة النشاط النقابي. ٢٨٩
أحكام التفرغ النقابي في التشريعات العربية ٢٩٠
المحكمة الإدارية العليا توضح مفهوم التفرغ النقابي ٢٩٢
المطلب الثاني: الحماية الوظيفية للقيادات النقابية ٢٩٣
حماية القيادات النقابية في فرنسا. ٢٩٣
حماية القيادات النقابية في بريطانيا. ٢٩٣
الفرع الأول: الحصانة من الفصل ٢٩٤
حماية القيادات النقابية من الفصل في التشريعات العربية. ٢٩٥
الفرع الثاني: تقرير حصانة خاصة بأعضاء مجالس إدارة النقابات ٢٩٦
المحكمة التأديبية هي المختصة بالنظر في طلبات الوقف لعضو مجلس الإدارة المنظمة النقابية ٣٠٠
فصل العضو النقابي في المملكة المتحدة ٣٠٢
الفرع الثالث: أحقية الممثل النقابي في العلاوة التشجيعية ٣٠٤
المحكمة الإدارية العليا، تقرر حماية أعضاء المنظمات النقابية. ٣٠٤
الفرع الرابع: عدم المساس بتقرير كفاية القائد النقابي ٣٠٥

المطلب الثالث: الحماية الجنائية ٣٠٧
المبحث الثامن: الحماية القضائية ٣١٢
موقف القضاء من إشكالية عدم تنفيذ الأحكام الصادرة لصالح أعضاء النقابات العمالية.. ٣١٤
الباب الثالث: أثر الإعتراف بالحرية النقابية وإنعكاسات
المتغيرات الدولية عليها ٣١٥
الفصل الأول: المفاوضة الجماعية ٣١٥
المبحث الأول: أهمية المفاوضة الجماعية ٣١٦
المبحث الثاني: خصائص المفاوضة الجماعية ٣١٨
الكشف عن المعلومات في القانون الإنجليزي ٣٢٣
دور النقابات في المفاوضة الجماعية في الدول العربية ٣٢٥
المفاوضات الجماعية في فرنسا ٣٢٦
المبحث الثالث: الفئات المستثناه من ممارسة حق المفاوضة الجماعية ٣٢٩
المبحث الرابع: قيود المفاوضة الجماعية ٣٣٠
الفصل الثاني : حق الإضراب. ٣٣١
المبحث الأول: أهمية الإضراب ٣٣١
الدور الحاسم للنقابات في الإضراب في القانون المصري ٣٣٣
المبحث الثاني: قيود الإضراب. ٣٣٤
المطلب الأول: نطاق الإضراب ٣٣٥
موقف القضاء الأمريكي من حظر الإضراب في أوقات الضرورة ٣٣٥
قيود الإضراب في البحرين ٣٣٧
المطلب الثاني: الشروط الشكلية والإجرائية المسبقة للإضراب ٣٤٠
المطلب الثالث: فرض العقوبات على مخالفة قيود الإضراب ٣٤٠
قيود ممارسة الاضراب في مصر. ٣٤١
الفصل الثالث: إنعكاسات المتغيرات العالمية على الحرية النقابية. ٣٤٤
المبحث الأول: المتغيرات السياسية والإقتصادية الدولية وأثرها على الحرية النقابية . . ٣٤٥
المبحث الثاني: أثر العولمة على الحق النقابي. ٣٥٠
المطلب الأول: إنعكاسات العولمة على الحرية النقابية. ٣٥١
الفرع الأول: إنعكاسات العولمة على علاقات العمل ٣٥٢
الفرع الثاني: تأثير الخصخصة على الحرية النقابية ٣٥٦
موقف القضاء من خصخصة المرافق العامة، التي تقدم خدمات أساسية للمواطنين. . . . ٣٥٩
الفرع الثالث: إنعكاسات برامج إعادة الهيكلة على الحرية النقابية. ٣٦١
المطلب الثاني: أثر إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل في ظل العولمة ٢٦٣
المطلب الثالث: العولمة وإنعكاساتها على فرص العمل ٣٦٧
المبحث الثالث: أثر العولمة على الحق في المفاوضة الجماعية ٣٧٣
المبحث الرابع: تأثير الشركات متعددة الجنسية على الحريات النقابية. ٣٧٨
المبحث الخامس: كيفية مواجهة العولمة. ٣٨٣
الخاتمة والتوصيات ٣٨٩
المراجع العربية ٣٩٥
المراجع الفرنسية ٤٠١
المراجع الإنجليزية. ٤٠١
الفهرس ٤٠٣

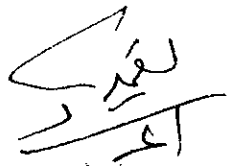

مستخلص (Abstract)

الحرية النقابية صارت من الحريات الأساسية للإنسان، وقد تضمنها إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل سنة ١٩٩٨، وهي حرية تمارس على المستوى الفردي، بمعنى أنها تعطي لكل مواطن توافرت فيه الشروط القانونية، الحق في تكوين النقابات أوالإنضمام إليها أو الإنسحاب منها، ويترتب على الحق الفردي في تكوين النقابات أوالإنضمام إليها؛ الإنتقال بالحرية النقابية من نطاقها الفردي إلى نطاق جماعي، حيث يترتب على ممارسة الحق في تكوين النقابات مولد تنظيم إجتماعي ذو شخصية معنوية لنقابة مستقلة عن الأفراد المكونين لها.

يكشف واقع حال قانون النقابات رقم ٣٥لسنة١٩٧٦ وتعديلاته، عن مخالفات صارخة للحرية النقابية، تم تناولها بالتفصيل في الباب الأول من هذه الرسالة، حيث أثبتت أجهزة المتابعة بمنظمة العمل الدولية، أن قانون النقابات العمالية رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته، قد جاء مخالفاً لمبدأ الحرية النقابية، حيث تضمن القانون مخالفات جوهرية وأساسية، متمثلة في الإعتداء على مبدأ الإستقلال النقابي، ومبدأ حرية التكوين النقابي، ومبدأ الديمقراطية النقابية، وحرية النقابات في إختيار قياداتها.

قد ثبت من هذه الدراسة أن الحرية النقابية تقوم على ركنين أساسيين وجوهريين، ولا تحيا الحرية النقابية بدونهما، وهما:

الركن الأول: الإعتراف الحقيقي بمضمون الحرية النقابية، الذي يجب أن يتضمن سبعة عناصر أساسية، تم تناولهم تفصيلاً في الباب الثاني من هذه الرسالة.

الركن الثاني: حيث ثبت إن الحرية النقابية لا تحيا إلا في ظل التنمية إقتصادية، حيث لا محل للتحدث عن الحرية النقابية في ظل إغلاق المصانع، وتردئ الأوضاع الإقتصادية للعمال وتشتتهم في أماكن عمل كثيرة، حيث أن الحقائق التاريخية تؤكد، أن تجمع العمال في المصنع الواحد كان هو الرحم الذي تمخض عنه مولد الحرية النقابية.

لا تخفي مؤسسات العولمة عداءها الصريح لنقابات العمال، ويعود ذلك تاريخياً إلى بداية الصراع حول علاقة رأس المال والعمل، والبحث عن نقطة للتوازن بين قيمة رأس المال والعدالة الإجتماعية.

تحدثت الرسالة في الباب الثالث، عن جميع المشاكل التي تواجهها النقابات في ظل العولمة، والعداء الصريح من قبل مؤسسات العولمة لنقابات العمال، والآثار السيئة التي تحققت للنقابات بفعل سياسات أجهزة العولمة؛ ثم ختمت الرسالة بالمبحث الأخير في الرسالة الذي تناول كيفية مواجهة العولمة وأضرارها، ودور النقابات في هذا الصدد.